تفسير الباب الثاني والعشرين .

1404 - قولهم كالممهورة من نعم أبيها .

يضرب مثلا للرجل يمتن بصنيعة كانت منفعتها له .

وأصله أن امرأة طلبت من زوجها مهرها فأشار لها إلى إبل أبيها وقال تخيري وخذي فتخيرت قطعة منها فقال هي لك فرضيت .

ومثله قولهم كالممهورة إحدى خدمتيها .

وهي إمرأة راودها رجل عن نفسها فامتنعت إلا أن يمهرها فنزع خلخاليها وأعطاها إياه فرضيت وأمكنته فتمثلت العرب بهما في الحمق والخدمة الخلخال .

1405 - قولهم كأنما أفرغ عليه ذنوب .

يضرب مثلا للرجل ترميه بحجة تسكته والذنوب الدلو ولا تسمى ذنوبا حتى تكون ملأى وربما عنى به النصيب وفي القرآن (ذنوبا مثل ذنوب أصحابهم) وقال الراجز .

(إنا إذا شاربنا شريب ... لنا ذنوب وله ذنوب) .

(وإن أبى كان له الطبيب ...)